

## شرح صحيح مسلم ( 187 ) " تحريم بيع : فضل الماء في الفلاة

### وعسب الفحل و مماطلة الغني " للشيخ مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحابه فمن دعى بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله - [00:00:00](#)

في كتاب الموسيقات من صحيحه تحت باب تحريم فضل تحريم بيع فضل الماء. في غلطة في العنوان لما قدم بباب تحريم فضل بيع الماء والصواب تحريم بيع فضل الماء يعني الماء الزائد - [00:00:22](#)

فضل الماء جملة مركبة جملة يعني اقصد من الكلمتين قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة اخبرنا وكببعها وحدسني محمد ابن حاتم حدسنا يحيى ابن سعيد جمیعا عن ابن جریج عن ابی الزبیر عن جابر بن عبد الله قال - [00:00:40](#)

نھی رسول الله صلی الله علیہ وسلم عن بيع فضل الماء يعني الماء الزائد عن حاجتك اذا كانت لك بئر ازا كانت لك بئر واخذت حاجتك منها وفضل منها شيء لا تبع هذا الفضل - [00:01:02](#)

حدثني اسحاق ابن ابراهيم اخبرنا رح ابن عبادة حدثنا ابن جریج اخبرني ابو الزبیر انه سمع جابر بن عبد الله يقول نھی رسول الله صلی الله علیہ وسلم عن ضراب الفحل - [00:01:21](#)

عند رب الجمل عفوا ضرب الجمل اذا لق حنقة كانوا يأخذون على ذلك اجرا فهذا يسمى عصب الفحل او عسب الفحل نھی النبي صلی الله علیہ وسلم عن عصر الفحل - [00:01:36](#)

رجل عنده ثور رجل عنده جمل عنده كبش الناس تأتيه بالاناث التي عندها من البهائم المشابهة يأتونه بالنوق ويأتونه بالبقر يأتونه يأتون الى صاحب الغنم بالشياه الناس الشاة النعجة - [00:01:54](#)

كي يلقيها ويأخذون اجرا مقابل هذا. وهذا انتشر في السلالات هذه الايام سلالات مسلا ومن زمن ينتشر في السلالات يقول مسلا فرس عربي يأتون به يلقي فرسا اخر او اه فقط يلقي قطة اخر يؤخذون على ذلك اجرا. فالنبي نھی عن بيع ضراب - [00:02:19](#)

الجمل الذي هو عسل الفحل عسب الفحل. وعن بيع الماء والارض لتحرس عن بيع الماء والارض لتحرس قال الشارح معناه نھی عن اجارتها للزرع وهذا منسوخ كما تقدم بيانه في حديث رفع ابن خديج - [00:02:39](#)

وعن ذلك نھی النبي صلی الله علیہ وسلم قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك حدثنا قتيبة وحدثنا ليث كلاهما عن ابی زناد عن الاعرج عن ابی هريرة ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم قال - [00:02:59](#)

لا يمنع فضل الماء ليمعن به الكلاً ما معنى لا يمنع فضل الماء؟ ليمعن به الكلى. انت عندك بئر وبجوارها ارض مزروعة اراضي فيها حشيش وفيها خضراء كالنباتات ليست ملكا ل احد هذه النباتات - [00:03:16](#)

فانت لك بئر تبني غنمه وتريد ان ترى انت وحدك في هزه الارض لكن لا تستطيع لأنها ليست ملكا لك وحدك فما زا تصنع يمنع الماء؟ يقول بئر بئري فيمنع الناس من سقيا مواشيه. فالبهيمة - [00:03:37](#)

يففترض انها ترعى وتأتي تشرب حتى تهضم فاذا منعت من الماء اوقفت الاكل فيرعى هو بمواشيه في هذه الارض اكرر الرجل الرجل تكون له بئر وبجواري ارضي للناس كلهم جبال واراضي مزروعة - [00:04:00](#)

يعني عفوا جبال اراضي فيها نباتات حشيش ونحو ذلك فهو يسقي بها منه ويرسلها ترعى الناس يأتون بهم ترعى لكن اذا جاءت تريد

ان تشرب لتبلغ الطعام الذي في بطنها يمنعها من نقل البئر بئر - 00:04:22

فيمنع فضل الماء الزائد عنده كي يجعل الناس يهربون من الرعية في هذه الاماكن ويرعون في اماكن اخرى فيها ماء هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ - 00:04:42

وفي رواية عن ابي هريرة اخري لا تمنعوا فضل المال تمنع به الكلأ وفي رواية عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يباع فضل الماء ليбاع به الكلام. هذا ويعني الباب السابق بادراب الجمل وباب - 00:05:00

عفوا آآ عسب الفحل ففي بعض النزاع وقد ثبت ان النبي نهى عن عسب الفحل والله اعلم وصل اللهم على نبينا محمد واله والحمد لله رب العالمين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:05:21

نعم تعرفين المطلوب غني لحظة كان رقمكم تحريم مطلب الغني احسنت باب فاتنا عذرا وهو باب تحريم مطلب الغني المطل المماطلة قال الامام مسلم حدثنا يحيى ابن يحيى وهو التميمي من نيسابوري - 00:05:36

قال قرأت على مالك عن ابي زناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطلب الغني ظلم يعني مماطلة الاغنياء المدينين غني وعليه دين ولكن يماطل في السداد. فمطلب هذا ظلم - 00:06:06

و اذا اتبع احدكم على مرئ فليتبع يعني واحد قال لك خذ الدين الذي علي من فلان وفلان هذا ثري يستطيع السداد فافعل ذلك نعم هذا هو الحديث وصلوات ربى وسلامه على النبي محمد واله والسلام عليكم ورحمة الله - 00:06:28